

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٤٥٣ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون صندوق أبنية دور المحاكم

المؤرخ ٢٠١٣/٨/٢٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تعقد جلسات دوائر محكمة مطروح الجزئية وأمورية مطروح الكلية التابعة لمحكمة الإسكندرية الابتدائية (جزئي - كلى - مستأنف بأنواعها) بمدرسة ٢٣ يوليو للتربيـة الفكرـية ، الكائنة بالكيلو ٤ طريق مطروح / الإسكندرية - مدينة مطروح - محافظة مطروح ، بدلاً من مقارها الحالية .

**(المادة الثانية)**

تعقد جلسات وأمورـية استئناف عاليـة مطروحـة التابعة لـمحكـمة استئناف الإسكندرـية (جنـيات - مـدنـى) بمـقـرـ المـلـعبـ الخـامـسـيـ (قـاعـةـ وـحـجـرـتـينـ) ، الكـائـنةـ تقـاطـعـ شـارـعـ الـكـورـنيـشـ وـالـمـيـناـ - مدـيـنـةـ مـطـروحـ - محافظـةـ مـطـروحـ ، بدـلاـً منـ مقـارـهاـ الحـالـيـةـ .

**(المادة الثالثة)**

على الإـدـارـاتـ المـخـصـصـةـ بـوزـارـةـ العـدـلـ وـالـنـيـاـبـةـ الـعـامـةـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ القـرـارـ .

**(المادة الرابعة)**

يـنشرـ هـذـاـ القـرـارـ بـالـوـقـاعـ الـمـصـرـيـ ، وـيـعـملـ بـهـ اعتـبارـاـ مـنـ يـوـمـ السـبـتـ المـوـاقـعـ

٢٠١٣/٨/٢٧

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد